

## لسان العرب

( غدر ) ابن سيده الغَدْرُ ضدُّ الوفاء بالعهد وقال غيره الغَدْرُ ترك الوفاء غَدْرَهُ وِغْدَارٌ به يَغْدِرُ غَدْرًا تقول غَدَرَا إِذَا نقض العهد ورجل غَادِرٌ وِغْدَارٌ وِغْدِيرٌ وِغْدُورٌ وكذلك الأُنثى بغير هاء وِغْدَارٌ وأكثر ما يستعمل هذا في النداء في الشتم يقال يا غُدْرُ وفي الحديث يا غُدْرُ أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرٍ تَكْفِفَال فِي الْجَمْع يَالِ غُدْرٍ وفي حديث الحديبية قال عروة بن مسعود للمغيرة يا غُدْرُ وهل غَسَلَتْ غَدْرَتِكَ إِلَّا بِالْأَمْسِ؟ قال ابن الأثير غُدْرٌ معدول عن غَادِرٍ للمبالغة ويقال للذكر غُدْرٌ والأُنثى غَادِرٌ كقَطَامٍ وهما مختصَّان بالنداء في الغالب ومنه حديث عائشة قالت للقياسم اجلس غُدْرُ أَي يا غُدْرُ فحذفت حرفَ النداء ومنه حديث عاتكة يا لَغُدْرٍ يا لَفْجَرٍ قال ابن سيده قال بعضهم يقال للرجل يا غُدْرٍ ويا مَغْدِرٍ ويا مَغْدِرٍ ويا ابن مَغْدِرٍ ومَغْدِرٌ والأُنثى يا غَادِرٍ لا يستعمل إِلَّا في النداء وامرأة غَدَّارٌ وِغْدَارَةٌ قال ولا تقول العرب هذا رجل غُدْرٌ لأن الغُدْرَ في حال المعرفة عندهم وقال شمر رجل غُدْرٌ أَي غَادِرٌ ورجل نُصْرٌ أَي ناصِرٌ ورجل لُكْعٌ أَي لَتِيمٌ قال الأزهري نَوَّنها كلها خلاف ما قال الليث وهو الصواب إِِنما يترك صَرْفُ باب فُعَلٍ إِذَا كَانَ اسْمًا معرفة مثل عُمَرُوزُفَرٌ وفي الحديث بين يَدَي السَّاعَةِ سِنُونُ غَدَّارَةٌ يُكْثِرُ الْمَطْرُ وَيَقِلُّ النَّبَاتُ هي فَعَّالَةٌ مِنَ الْغَدْرِ أَي تُطْمَعُهُمْ فِي الْخِصْبِ بِالْمَطَرِ ثُمَّ تُخْلِفُ فَجَعَلَ ذَلِكَ غَدَّارًا مِنْهَا وفي الحديث أَنَّهُ مَرَّ بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا غَدْرَةٌ فَسَمَّاها خَضْرَةً كَأَنَّهَا كَانَتْ لَا تَسْمَحُ بِالنَّبَاتِ أَوْ تَنْبِتُ ثُمَّ تُسْرِعُ إِلَيْهِ الْآفَةُ فَشَبَّهَتْ بِالْغَادِرِ لِأَنَّهُ لَا يَفِي وَيَقْدَرُ ذَكَرَ الْغَدْرَ عَلَى اخْتِلَافٍ تَصَرُّفِهِ فِي الْحَدِيثِ وَغَدَرَ الرَّجُلُ غَدْرًا وَغَدَرَانًا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ وَقَالُوا التَّذْبِغُ غَادِرٌ أَي لَا عَهْدَ لَهُ كَمَا قَالَوا الذَّبُّ فَاجِرٌ وَالْمَغَادِرَةُ التَّرْكُ وَالْغَدْرُ الشَّيْءُ تَرَكَهُ وَبَقَّاهُ حَكَى اللَّحْيَانِيُّ أَعَانَنِي فُلَانٌ فَأَغْدَرَ لِي ذَلِكَ فِي قَلْبِي مَوَدَّةً أَي أَبْقَاهَا وَالْغُدْرَةُ مَا أُغْدِرَ مِنْ شَيْءٍ وَهِيَ الْغُدْرَةُ قَالَ الْأَفْوهُ فِي مُضَرِّ الْحَمْرَاءِ لَمْ يَتَّسِرْكَ غُدْرَةٌ غَيْرَ الذِّسَاءِ الْجُلُوسِ وَعَلَى بَنِي فُلَانٍ غَدْرَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ وَغَدْرٌ أَي بَقِيَّةٌ وَأَلْقَتِ النَّاقَةُ غَدْرَهَا أَي مَا أَغْدَرَتْهُ رَحِمُهَا مِنَ الدَّمِ وَالْأَذَى ابْنُ السَّكَيْتِ وَأَلْقَتِ الشَّاةُ غُدُورَهَا وَهِيَ بَقَايَا وَأَقْدَاءٌ تَبْقَى فِي الرَّحْمِ تَلْقِيهَا بَعْدَ الْوِلَادَةِ وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَاحِدَةُ الْغِدْرِ غِدْرَةٌ وَيَجْمَعُ غِدَارًا وَغِدْرَاتٍ وَرَوَى بَيْتَ الْأَعَشِيِّ لَهَا غِدْرَاتٌ وَاللُّوَاحِقُ تَلَّحِقَ وَبِهِ غَادِرٌ مِنْ مَرَضٍ وَغَابِرٌ أَي بَقِيَّةٌ وَغَادِرٌ الشَّيْءُ مُغَادِرَةٌ وَغِدَارًا

وَأَغْدَرَهُ تَرَكَهُ وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ A أَنَّهُ قَالَ لِيَتَنِي غُودِرَتْ مَعَ أَصْحَابِ نُحْمَرِ الْجَبَلِ قَالَ  
 أَبُو عُبَيْدٍ مَعْنَاهُ يَا لِيَتَنِي اسْتَشْهَدْتُ مَعَهُمُ النَّحْمَرُ أَصْلُ الْجَبَلِ وَسَفْحُهُ وَأَرَادَ  
 بِأَصْحَابِ النَّحْمَرِ قَتَلِي أُحُدٌ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الشَّهْدَاءِ وَفِي حَدِيثِ بَدْرِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي  
 أَصْحَابِهِ حَتَّى بَلَغَ قَرْنَ قَرَّةِ الْكُدُرِ فَأَغْدَرُوهُ أَي تَرَكَوهُ وَخَلَّافُوهُ وَهُوَ مَوْضِعٌ وَفِي حَدِيثِ  
 عُمَرَ وَذَكَرَ حَسَنَ سِيَاسَتِهِ فَقَالَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَغْدَرْتُ بَعْضَ مَا أَسْوَقُ أَي خَلَّافْتُ شَيْئًا  
 نَفْسَهُ بِالرَّاعِي وَرَعِيَّتَهُ بِالسَّرْحِ وَرَوَى لِعَدْرَتْ أَي لِأَلْفَقَيْتُ النَّاسَ فِي  
 الْغَدَرِ وَهُوَ مَكَانٌ كَثِيرُ الْحَجَارَةِ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً أَي لَا  
 يَتْرُكُ وَغَادَرَ وَأَغْدَرَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَالْغَدِيرُ الْقِطْعَةُ مِنَ الْمَاءِ يُغَادِرُهَا السَّيْلُ أَي  
 يَتْرُكُهَا قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فَهُوَ إِذَا فَعِيلٌ فِي مَعْنَى مَفْعُولٌ عَلَى اطِّرَاحِ  
 الزَّائِدِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ مِنَ الْغَدْرِ لِأَنَّهُ يَخُونُ وَرَّادَهُ فَيَنْضُبُّ عَنْهُمْ وَيَغْدِرُ بِأَهْلِهِ  
 فَيَنْقَطِعُ عِنْدَ شِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ وَيَقْوِي ذَلِكَ قَوْلُ الْكَمِيتِ وَمِنْ غَدْرِهِ نَبَزَ الْأَوْلُونَ  
 بِأَنَّ لِقَابَهُ الْغَدِيرُ الْغَدِيرُ أَرَادَ مِنْ غَدْرِهِ نَبَزَ الْأَوْلُونَ الْغَدِيرُ بِأَنَّ  
 لِقَابَهُ الْغَدِيرُ فَالْغَدِيرُ الْأَوَّلُ مَفْعُولٌ نَبَزَ وَالثَّانِي مَفْعُولٌ لِقَابَهُ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ  
 الْغَدِيرُ اسْمٌ وَلَا يُقَالُ هَذَا مَاءٌ غَدِيرٌ وَالْجَمْعُ غُدُرٌ وَغُدْرَانٌ وَاسْتَدْرَجَتْ ثُمَّ  
 غُدْرٌ صَارَتْ هُنَاكَ غُدْرَانٌ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ قَادِمًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ A فَسَأَلَهُ عَنِ خِصْبِ  
 الْبِلَادِ فَحَدَّثَ أَنَّ سَحَابَةً وَقَعَتْ فَاحْضَرَّتْ لَهَا الْأَرْضُ وَفِيهَا غُدْرٌ تَنْدَاخَسُ وَالْمَيْدُ قَدْ  
 ضَوَى إِلَيْهَا قَالَ شَمْرُ قَوْلُهُ غُدْرٌ تَنْدَاخَسُ أَي يَمْصُبُّ بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضِ اللَّيْثِ  
 الْغَدِيرُ مُسْتَنْقَعُ الْمَاءِ الْمَطْرُ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَبْقَى إِلَّا الْقَيْطُ  
 إِلَّا مَا يَتَّخِذُهُ النَّاسُ مِنْ عِدٍّ أَوْ وَجْدٍ أَوْ وَقْطٍ أَوْ صَهْرِيحٍ أَوْ حَائِرٍ قَالَ أَبُو  
 مَنْصُورٍ الْعِدُّ الْمَاءُ الدَّائِمُ الَّذِي لَا انْقِطَاعَ لَهُ وَلَا يُسَمَّى الْمَاءُ الَّذِي يَجْمَعُ فِي غَدِيرٍ أَوْ  
 صَهْرِيحٍ أَوْ صَنْعٍ عِدًّا لِأَنَّ الْعِدَّ مَا يَدُومُ مِثْلَ مَاءِ الْعَيْنِ وَالرَّكِيَّةُ الْمَوْجُ غَدَرَ  
 الرَّجُلُ يَغْدِرُ غَدْرًا إِذَا شَرِبَ مِنْ مَاءِ الْغَدِيرِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَالْقِيَاسُ غَدَرَ  
 يَغْدِرُ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا غَدَرَ مِثْلَ كَرَعَ إِذَا شَرِبَ الْكَرَعَ وَالْغَدِيرُ السَّيْفُ عَلَى  
 التَّشْبِيهِ كَمَا يُقَالُ لَهُ اللَّجُّ وَالْغَدِيرُ الْقِطْعَةُ مِنَ النَّبَاتِ عَلَى التَّشْبِيهِ أَيْضًا وَالْجَمْعُ  
 غُدْرَانٌ لَا غَيْرَ وَغَدَرَ فَلَانٌ بَعْدَ إِخْوَتِهِ أَي مَاتُوا وَبَقِيَ هُوَ وَغَدَرَ عَنْ أَصْحَابِهِ تَخَلَّفَ  
 وَغَدَرَتِ النَّاقَةُ عَنِ الْإِبِلِ وَالشَّاةُ عَنِ الْغَنَمِ غَدْرًا تَخَلَّفَتْ عَنْهَا فَإِنَّ تَرَكَهَا الرَّاعِي فَهِيَ  
 غَدِيرَةٌ وَقَدْ أَغْدَرَهَا قَالَ الرَّاجِزُ فَقَلَّ مَا طَارَدَ حَتَّى أَغْدَرَ وَسَطَ الْغُدِيرِ  
 خَرِبًا مُجَوَّرًا وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ نَاقَةٌ غَدْرَةٌ غَدِيرَةٌ غَمِيرَةٌ إِذَا كَانَتْ تَخَلَّفَ عَنِ  
 الْإِبِلِ فِي السُّوقِ وَالْغَدُورُ مِنَ الدَّوَابِّ وَغَيْرُهَا الْمُتَخَلِّفُ الَّذِي لَمْ يَلْحَقْ وَأَغْدَرَ فَلَانٌ  
 الْمَاءُ خَلَّفَهَا وَجَاوَزَهَا وَلَيْلَةٌ غَدْرَةٌ بَيِّنَةٌ الْغَدَرُ وَمُغْدِرَةٌ شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ

تحبس الناس في منازلهم وكنزهم في غَدَرُون أَي يتخلفون وروي عنه E أَنه قال المشي في الليلة المظلمة المَغْدِرَة إِلَى المسجد يوجب كذا وكذا وَغَدِرَتِ اللَّيْلَةُ بِالْكَسْرِ تَغْدِرُ غَدْرًا وَأَغْدِرَتْ وَهِيَ مَغْدِرَةٌ كُلُّ ذَلِكَ أَظْلَمَتْ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فِي اللَّيْلَةِ الْمَغْدِرَةِ فَقَدْ أَجَبَ الْمَغْدِرَةَ الشَّدِيدَةَ الظُّلْمَةَ الَّتِي تُغْدِرُ النَّاسَ فِي بُيُوتِهِمْ أَي تتركهم وقيل إِنَّمَا سُمِّيَتْ مَغْدِرَةً لِطَرَحِهَا مِنْ يَخْرُجُ فِيهَا فِي الْغَدْرِ وَهِيَ الْجِرْفَةُ وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ اطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ فِي لَيْلَةٍ ظُلْمَاءَ مَغْدِرَةٍ لِأَضَاءَتِ مَا عَلَى الْأَرْضِ وَفِي النَّهْرِ غَدْرٌ وَهُوَ أَنْ يَنْضُبَّ الْمَاءَ وَيَبْقَى الْوَحْلُ فَقَالُوا الْغَدْرَاءُ الظُّلْمَةُ يُقَالُ خَرَجْنَا فِي الْغَدْرَاءِ وَغَدِرَتْ الْغَنَمُ غَدْرًا شَبِعَتْ فِي الْمَرْجِ فِي أَوَّلِ بَنَتِهِ وَلَمْ يُسَلِّ .

( \* قوله « ولم يسلم إلخ » هكذا هو في الأصل ) عن أَحظَّهَا لِأَنَّ النَّبْتَ قَدْ ارْتَفَعَ أَنْ يَذْكَرَ فِيهِ الْغَنَمُ أَبَوْزَيْدُ الْغَدْرُ وَالْجَرَلُ وَالنَّزْقَلُ كُلُّ هَذِهِ الْحِجَارَةُ مَعَ الشَّجَرِ وَالْغَدْرُ الْمَوْضِعُ الطَّلَفُ الْكَثِيرُ الْحِجَارَةُ وَالْغَدْرُ الْحِجَارَةُ وَالشَّجَرُ وَكُلُّ مَا وَارَاكَ وَسَدَّ بَصَرَكَ غَدْرٌ وَالْغَدْرُ الْأَرْضُ الرَّخْوَةُ ذَاتُ الْجِحْرَةِ وَالْجِرْفَةُ وَاللَّخَاقِيقُ الْمُتَعَادِيَةُ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ الْغَدْرُ الْجِحْرَةُ وَالْجِرْفَةُ فِي الْأَرْضِ وَالْأَخَاقِيقُ وَالْجَرَاثِيمُ فِي الْأَرْضِ وَالْجَمْعُ أَغْدَارٌ وَغَدِرَتْ الْأَرْضُ غَدْرًا كَثُرَ غَدْرُهَا وَكُلُّ مَوْضِعٍ صَعْبٍ لَا تَكَادُ الدَّابَّةُ تَنْفُذُ فِيهِ غَدْرٌ وَيُقَالُ مَا أَثْبَتَ غَدْرَهُ أَي مَا أَثْبَتَهُ فِي الْغَدْرِ وَيُقَالُ ذَلِكَ لِلْفَرَسِ وَالرَّجْلِ إِذَا كَانَ لِسَانِهِ يَثْبُتُ فِي مَوْضِعِ الزَّلَّلِ وَالْخُصُومَةِ قَالَ الْعَجَّاجُ سَبَابِكُ الْخَيْلِ يُصَدِّعُ عَنْ الْأَيْرِ مِنَ الصَّفَا الْقَاسِي وَيَدْعَسُنَ الْغَدْرُ وَرَجُلٌ ثَبِتَ الْغَدْرُ يَثْبُتُ فِي مَوَاضِعِ الْقِتَالِ وَالْجَدَلِ وَالْكَلَامِ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ يُقَالُ أَيْضًا إِنَّهُ لَثَبِتَ الْغَدْرُ إِذَا كَانَ ثَبِتًا فِي جَمِيعِ مَا يَأْخُذُ فِيهِ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ مَعْنَاهُ مَا أَثْبَتَ حِجَّتَهُ وَأَقْلَ ضُرَّ الزَّلَلِ وَالْعِثَارِ عَلَيْهِ قَالَ وَقَالَ الْكَسَائِيُّ مَا أَثْبِتَ غَدْرَ فَلَانٍ أَي مَا بَقِيَ مِنْ عَقْلِهِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَلَا يَعْجِبُنِي قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْجِحْرَةُ وَالْجِرْفَةُ وَالْأَخَاقِيقُ فِي الْأَرْضِ فَتَقُولُ مَا أَثْبَتَ حِجَّتَهُ وَأَقْلَ زَلَقَهُ وَعِثَارَهُ وَقَالَ ابْنُ بَزْرَجٍ إِنَّهُ لَثَبِتَ الْغَدْرُ إِذَا كَانَ نَاطِقَ الرِّجَالِ وَنَازَعَهُمْ كَانَ قَوِيًّا وَفَرَسٌ ثَبِتَ الْغَدْرُ يَثْبُتُ فِي مَوْضِعِ الزَّلَلِ وَالْغَدَائِرُ الذُّوَابُ وَاحِدَتُهَا غَدِيرَةٌ قَالَ اللَّيْثُ كُلُّ عَقِيصَةِ غَدِيرَةٍ وَالْغَدِيرَتَانِ الذُّوَابَتَانِ اللَّتَانِ تَسْقُطَانِ عَلَى الصَّدْرِ وَقِيلَ الْغَدَائِرُ لِلنِّسَاءِ وَهِيَ الْمَضْفُورَةُ وَالضَّفَائِرُ لِلرِّجَالِ وَفِي صِفَتِهِ A قَدِيمٌ مَكَّةٌ وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرٍ هِيَ الذُّوَابُ وَاحِدَتُهَا غَدِيرَةٌ وَفِي حَدِيثِ ضِمَامٍ كَانَ رَجُلًا جَلَدًا أَشْعَرَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ الْفَرَاءَ الْغَدِيرَةُ وَالرَّغِيدَةُ وَاحِدَةٌ وَقَدْ اغْتَدَرَ الْقَوْمُ إِذَا جَعَلُوا الدَّقِيقَ فِي إِنْاءٍ وَصَبُّوا عَلَيْهِ اللَّبْنَ ثُمَّ رَضَفُوهُ بِالرِّضْفِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْمَغْدِرَةُ الْبُئْرُ تُحْفَرُ فِي آخِرِ الزَّرْعِ لِتَسْقِي مَذَانِيهِ

والغَيِّدرة الشر عن كراع ورجل غَيِّدارُ سِيء الظن يَطْنُ فيُصَيِّب والغَدِير اسم رجل وآل  
غُدْرانٍ بطن